مبادئ أساسية لخارطة طريق قائمة على احترام حقوق الإنسان
نحو سلام مستدام في ليبيا

7 نوفمبر ***2020***

في إطار التحضير لمُلتقى الحوار السياسي الليبي، قام رؤساء مجموعة عمل برلين المعنية بالقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان (هولندا وسويسرا وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا) بعقد جلستي حوار تشاوريتين في أكتوبر ونوفمبر **2020** مع ممثلي المجتمع المدني الليبي من نشطاء حقوقيين واجتماعيين وخبراء قانونيين ومثقفين. كان الهدف الرئيسي من هاتين الجلستين هو الدعوة لعملية مشاركة شاملة قائمة على حقوق الإنسان عبر جمع آراء ممثلي المجتمع المدني الليبي حول القضايا الأساسية المتعلقة بالقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان.

هذه الوثيقة هي ملخص للمبادئ والتوصيات الرئيسية التي انبثقت عن حوارات المجتمع المدني. وتهدف إلى توجيه أعمال منتدى الحوار السياسي الليبي وكذلك أي اتفاق آخر بشأن خارطة طريق ليبية نحو السلام المستدام. هذه المبادئ مخصصة للتوزيع على جميع المشاركين في منتدى الحوار السياسي الليبي كوثيقة عامة.

أولاً: يجب أن يكون الحوار السياسي الليبي قائم على احترام الحقوق:

- يستحق الشعب الليبي تجديد الالتزام باحترام حقوق الإنسان في ميثاقٍ شاملٍ وعقد اجتماعي قائم على مبادئ حقوق الإنسان.
- أي حوار سياسي لا يُعزِز حقوق الإنسان أو يقوض من الحقوق الأساسية سوف يفشل في النهاية. ومن ثم يجب أن تكون معالجة انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني هدفًا أساسيًا لأي عملية سلام مستدامة تسعى لتحقيق العدل وإعادة ترسيخ حكم القانون.
- يجب أيضا ضمان الوصول العادل إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. لقد استُعمل الحق في المياه والرعاية الصحية والتعليم تكتيكاً حربياً ويجب عدم تسييسها بعد الآن. الفساد هو أحد الأسباب الجذرية للصراع ومحركاً له، لذا فإن أي حل سياسي في جوهره يجب أن يعالج الفساد.
- يجب أن يكون للمجتمع المدني دور رقابي في مُلتقى الحوار السياسي الليبي بما في ذلك الحضور بصفة مراقب وفي تنفيذ مُخرجاتِهِ. ويمكن تحقيق ذلك من خلال تشكيل لجنة قانونية مستقلة تضم ممثلين عن المجتمع المدني لمراجعة جميع الاتفاقيات.

ثانياً: يجب أن يعكس أي اتفاق سياسي الاحتياجات والمصالح ومظالم المتضررين وأسرهم:

- يجب إعطاء الأولوية لحقوق واحتياجات الفئات الأكثر ضعفًا في التراب الليبي ومياهه وجواره بما في ذلك النساء والأطفال واللاجئين والمُهجرين وذوي الاحتياجات الخاصة والأقليات وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك أيضا الناجين من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.
- يجب إيلاء اهتمام خاص للأشخاص المحتجزين بشكل غير قانوني وكذلك الأشخاص المفقودين والمختفين قسراً، بتمكين السلطات القضائية من التحقيق في قضاياهم. يجب تحديد أماكن الاحتجاز غير الرسمية وإغلاقها نهائياً والإفراج عن جميع السجناء المحتجزين بشكل تعسفي أو تسليمهم إلى النيابة العامة للتحقيق معهم وفقاً للمعايير الدولية. يجب أن تلتزم السلطات التنفيذية باحترام قرارات النيابة العامة خاصة إحضار أولئك الأفراد أمام محاكم القانون، وقرارات إطلاق السراح أو الاحتجاز، بالإضافة إلى منح المحامين والمجتمع المدني حق الوصول إلى مراكز الاحتجاز لمراقبة ظروف الاحتجاز.
- يجب السماح للنازحين داخلياً بالعودة إلى ديارهم بأمان وكرامة، ويجب ضمان حقوقهم في السكن والأرض والملكية.
- حق ضحايا الانتهاكات في العناية والتعويض مع توفير الرعاية المتخصصة والدعم، بما في ذلك توفير الدعم النفسي والاجتماعي.

ثالثاً: يجب إنهاء الإفلات من العقاب:

- يجب تقديم مرتكبي الجرائم الخطيرة إلى العدالة ووضع الضمانات الوطنية للمساءلة من خلال المحاكم الوطنية أو آلية دولية أو مختلطة.
- يجب وضع معايير واضحة ومُحددة للتعيينات والأهلية للترشح للانتخابات وذلك وفقاً للمعايير الدولية. كما يجب منع مُرتكبي الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان من الترشّح و/أو تولي المناصب العامة الرفيعة أو المناصب العليا في قطاعي الأمن والعدالة في الحكومة القادمة أو من أي منصب يمكن أن يمنع من توجيه الاتهامات القانونية إليهم. ويجب أن تتم عملية التدقيق والمُراجعة وفقاً لإجراءاتٍ قانونيةٍ شفافةٍ. لا يمكن أن يُمنح أي عفو لمُرتكبي الجرائم الدولية بما في ذلك جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. ويجب أيضاً مراجعة كل التشريعات بما فيها قانون العفو العام وكل قرارات العفو السابقة.
- يرتبط إنهاء الإفلات من العقاب ارتباطاً وثيقاً بوجود سُلطة قضائية مُستقلة بعيدة عن أية انتماءات. ولتحقيق هذا الاستقلال يجب أن يكون التعيين في المناصب العليا للسلطة القضائية من داخل السلطة القضائية نفسها دون تدخل من السلطتين التشريعية والتنفيذية. ويجب أن تكون السلطة القضائية مستقلة وحيادية. ويتعين على السلطة التنفيذية ضمان أمن المحاكم ومكاتب النيابة العامة بما لا يخِل بالسلامة الشخصية للقضاة وأعضاء السلطة القضائية.
- على السُلطات الليبية أن تتعاون بشكل كامل مع آليات المساءلة الدولية والسماح لها بالزيارات الميدانية في التراب الليبي بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية ولجنة تقصي الحقائق بشأن ليبيا المُشكلة بمعرِفة مجلس حقوق الإنسان.

- نزع سلاح الجماعات المُسلحة وتفكيكها وتنفيذ إصلاحات فعالة لقطاع الأمن عبر قانون هيكلي للمؤسسات الأمنية واستراتيجية وطنية لتنفيذها، بما في ذلك التدقيق في مدى امتثالِها لمبادئ حقوق الإنسان نظراً لأن هذا أمر بالغ الأهمية لمنع الانتهاكات في المستقبل.

رابعاً: حقوق المرأة وتمكينها ومشاركتها الهادفة:

- يجب ضمان المشاركة المتساوية والهادفة للمرأة في جميع الفعاليات التي تهدف إلى إرساء أسس انتقال ليبيا إلى السلام والاستقرار والتنمية.
- يجب أن تأخذَ أيُّ اتفاقية سلام في الحسبان التأثيرات الخاصة بالنوع الاجتماعي قبل اعتمادها مع التحليل الجندري المستمر والتركيز عليها خلال التنفيذ.
- يجب أن يكون للمرأة الليبية الحق في منح الجنسية الليبية لأطفالها في حال كان زوجها غير ليبي بما يتماشى مع مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، وبما يتفق مع المعاهدات الدولية ذات العلاقة.

خامساً: تهيئة بيئة مواتية للسلام والاستقرار والديمقراطية في ليبيا:

- يجب أن يتم تعزيز مبدأ الفصل بين السلطات وتقوية قطاع العدل في ليبيا عبر الاستقلال الكامل للقضاء عن السلطة التنفيذية إدارياً ومالياً.
- استعادة وبناء الثقة من خلال إعادة تفعيل المجلس القومي للحريات المدنية وحقوق الإنسان ليكون كياناً دستورياً يُمارِس أعمال الرقابة باستقلالية بما يُعيد الثقة ويُعزِزها .
- يجب حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء والصحفيين الذين يواجهون حاليًا تحديات ومخاطر شخصية في كل أنحاء البلاد، وفقًا للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان.
- يجب احترام وحماية دور المجتمع المدني الحر والمنفتح. ينبغي كذلك ضمان حرية التعبير وحرية التجمع السلمي كشرطٍ سابقٍ لأي انتخابات أو استفتاء وبما يتفق مع العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وتعليق كل التشريعات القائمة التي تحدّ من الحريات.
- يجب مواجهة خطاب الكراهية والتحريض على العنف من داخل وخارج البلاد بشكل عاجل وفعال من خلال تمكين السلطات القضائية من ممارسة صلاحياتها في التحقيق ومقاضاة المتهمين دون الإخلال بحق حرية التعبير.